[47] قال الكليني: وروى الحسين بن سعيد، عن محمد بن سنان مثله (2). ورواه الشيخ بإسناده عن الحسين بن سعيد، مثله (3). [4478] 6 - وعن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن حنان قال: سأل عمرو بن حريث أبا عبد الله (عليه السلام) وأنا جالس فقال له: جعلت فداك، أخبرني عن صلاة رسول الله (صلى الله عليه وآله) ؟ فقال: كان النبي (صلى الله عليه وآله) يصلي ثمان ركعات: الزوال وأربعا الاولى، وثماني بعدها، وأربعا العصر، وثلاثا المغرب، وأربعا بعد المغرب والعشاء الاخرة أربعا، وثماني صلاة الليل، وثلاثا الوتر، وركعتي الفجر، وصلاة الغداة ركعتين. قلت جعلت فداك: وإن كنت أقوى على أكثر من هذا يعذبني الله على كثرة الصلاة ؟ فقال: لا، ولكن يعذب على ترك السنة. [4479] 7 - وعن محمد بن الحسن، عن سهل، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر قال: قلت لابي الحسن (عليه السلام): إن أصحابنا يختلفون في صلاة التطوع، بعضهم يصلي أربعا وأربعين، وبعضهم يصلي خمسين، فأخبرني بالذي تعمل به أنت، كيف هو حتى أعمل بمثله ؟ فقال: أصلي واحدة وخمسين ركعة، ثم قال: أمسك - وعقد بيده - الزوال ثمانية، وأربعا بعد الظهر، وأربعا قبل العصر، وركعتين بعد المغرب، وركعتين قبل العشاء (1) الاخرة، وركعتين بعد العشاء من قعود تعدان (2) بركعة من قيام، وثمان صلاة الليل، والوتر ثلاثا وركعتي الفجر، والفرائض سبع عشرة، فذلك إحدى وخمسون.

(2) الكافي 3: 443 / ذيل حديث 4. (3) التهذيب 2: 5 / 6. 6 - الكافي 3: 443 / 5، والتهذيب 2: 4 / 4، والاستبصار 1: 218 / 774. 7 - الكافي 3: 444 / 8. (1) في نسخة: عشاء (هامش المخطوط). (2) في التهذيب: تعد (هامش المخطوط). (*)